

494370 - هل من أهدى سبحة لغيره له أجر التسبيح؟

السؤال

هل من أعطى لى سبحة له نفس ثواب ما أصبح بها، أم له ثواب الإعانة على الخير؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأصل أن أجر العبادة يكون لصاحبها، ومن دعاه إليها أو علمه إياها يكون له مثل أجرها، لحديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا** رواه مسلم (2674).

وعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ** رواه مسلم (1893).

ولا شك أن من أعان شخصاً على طاعة، فإنه يدخل في التعاون على البر والتقوى الذي يؤجر صاحبه، ولكن لا يجزم أن له أجر تلك العبادة.

وأما مسألة إهداء المسبحة، فيرجى أن تدخل في هذا الباب.

وإن كان الأفضل في التسبيح أن يكون باليد، مع جوازه بالمسبحة، وذلك أنه هدي النبي صلى الله عليه وسلم فعن عبد الله بن عمرو، قال: **"رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ"** رواه الترمذي (3486) وصححه الألباني. ولحديث يسيرة: **"أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُنَّ أَنْ يُرَاعِينَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالتَّقْدِيسِ، وَالتَّهْلِيلِ، وَأَنْ يَعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ، فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ"** رواه أبو داود (1501)، وحسنه الألباني.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **عُدُّ التَّسْبِيحِ بِالأَصَابِعِ: سُنَّةٌ**، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم للنساء (**سَبِّحْنَ** واعقدن بالأصابع ؛ فإنهن مسؤولات ، مستنطقات) انتهى من "مجموع الفتاوى" (22/506).

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: **"ولكن الأفضل منها [يعني أفضل من السبحة] أن يعقد الإنسان التسبيح بأنامله - أي : بأصابعه - ؛ لأنهن (مستنطقات) كما أرشد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم" انتهى من "فتاوى الشيخ**



العثيمين" (13/173).

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم: (128914)، ورقم: (140127).

والله أعلم